المسمى عنده أن تجعل هديا وتقلد والأجل المسمى ليس موجودا في قول عروة .

وقد احتج من قال بقول عروة بقول النبي A اركبها ويلك .

واحتج عليه بأنه لم يقل له وهل يحرم ركوب البدن .

ولعل ذلك من ضرورة ويبين هذا حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي A اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهرا .

53 - وقوله جل وعز ولكل أمة جعلنا منسكا .

روى سفيان عن أبيه عن عكرمة قال مذبحا .

وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يقول عيدا .

قال أبو اسحق المنسك موضع الذبح والمنسك المصدر